

ما حكم العمل بحضانة أطفال وتقديم لحم خنزير؟

من فضلك يا شيخ اشتغلت في حضانه والاولاد ياتون بلحم الخنزير وانا يجب علي ان اقدمه لهم وانظفهم عندما يذهبون الى الحمام هل يجوز هذا العمل؟

العمل في الحضانة أو المطعم الذي فيه لحم الخنزير، أو غيره من المحرمات و يكون عمل الشخص هو مناولة الحرام (لحم الخنزير) وتوصيله أو اعداده بالتعبئة أو طبخه ، فهذا عمل لا يجوز لأنه من التعاون على الإثم والعدوان المنهي عنه بنص القرآن الكريم. في قوله تعالى: (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) [[المائدة: 2].

فاذا أمكن المسلم ان يوكل غيره من غير المسلمين أو يعتذر لمدير الحضانة عن هذا العمل ويقوم بعمل غيره فالحمد لله، أما إذا لم يتيسر له ذلك ننظر هل يمكنه الانتقال الى عمل آخر حلال بعيدا عن هذا المجال المحرم فحينئذ يجب عليه تركه والانتقال إلى هذا العمل إذا لم يتحصل على عمل آخر حلال وكان في حاجة ماسة للعمل لينفق على نفسه وكان عمله مختلطا بين حلال وحرام عليه أن يخرج صدقة شهرية بقدر المستطاع ليظهر راتبه مما علق به من عمله في إعداد الخنزير ويبقى في هذا العمل مؤقتا إلى ان يجد عملا طيبا حلالا.